79 - (تسليمتان في الصلاة) .

- أنه صلى ا عليه وسلّم كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة ا حتى يرى بياض خده الأيمن ويسلم على يساره السلام عليكم ورحمة ا حتى يرى بياض خده الأيسر أورده فيها أيضا من حديث (1) سعد بن أبي وقاص (2) وجابر بن سمرة (3) ووائل ابن حجر (4) وابن مسعود (5) وعمار بن ياسر (6) وحذيفة (7) وعدي بن عميرة الحضرمي (8) وسهل بن سعد (9) وطلق بن علي (10) والمغيرة بن شعبة (11) وأبي رمثة البلوى (12) وواثلة بن الأسقع (13) والبراء بن عازب (14) ويعقوب بن الحصين أربعة عشر نفسا .

(قلت) أورده ابن حجر في تلخيص تخريج أحاديث الرافعي من حديث هؤلاء كلهم وبين مخارجهم فانظره وفي الهدي لابن القيم كان صلى ا عليه وسلّم يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة ا وعن يساره كذلك هذا فعله الراتب رواه عنه خمسة عشر صحابيا ثم سردهم وعد منهم (15) أبا موسى الأشعري (16) وعبد ا بن عمر (17) وأبا مالك الأشعري (18) وأوس ابن أوس فكملت العدة بهم ثمانية عشر ثم قال وكثير من أحاديثهم صحيح والباقي حسان اه ونحوه له في أعلام الموقعين وقال والأحاديث بذلك ما بين صحيح وحسن اه وزاد الترمذي ممن رواه (19) جابر بن عبد ا قال والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى ا عليه وسلّم ومن بعدهم وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق اه وفي شرح معاني الآثار للطحاوي النص على تواتر هذا أيضا عن النبي صلى ا عليه وسلّم وقد روى عنه صلى ا عليه وسلّم أيضا أنه كان يسلم تسليمة واحدة وذلك من حديث سعد بن أبي وقاص قال ابن عبد البر وهو وهم وغلط وعائشة وهو حديث معلول باتفاق أهل الحديث وأنس من طريق أيوب السختياني عنه ولم يسمع منه شيئا وسهل بن سعد وسلمة بن الأكوع وهما ضعيفان وسمرة وهو ضعيف أيضا ولذا قال العقيلي الأسانيد صحاح ثابتة في حديث ابن مسعود في تسليمتين ولا يصح في تسليمة واحدة شيء وقال ابن عبد البر الأحاديث في التسليمة الواحدة معلولة ولا يصححها أهل العلم بالحديث وقال ابن القيم في الهدي لم يثبت عن النبي صلى ا عليه وسلّم ذلك من وجه صحيح لكن في تخريج أحاديث الهداية للحافظ روى البيهقي في المعرفة من طريق حميد عن أنس أن النبي صلى ا عليه وسلّم كان يسلم تسليمة واحدة ورجاله ثقات اه ومن حجج من يقول بها وهم المالكية عمل أهل المدينة وما روى مرسلا عن الحسن أن النبي صلى ا عليه وسلّم وأبا بكر وعمر كانوا يسلمون تسليمة واحدة